لمحة عن التعامل الأخلاقى والتسامحى للائمة والعلماء فيما بينهم

عبد الغفار*

الحمد لله الّذى كتب على نفسه الرحمة لعباده تَفَضّلا منه وإحسانا، وجعل من شريعته فُرقانًا بين الحق والباطل، وأقام لعباده حدودًا بين مهاوى الأهواء، ومسالك المصالح الفطرية النافعة. وأمرهم أن يمحضوا قصدهم إلى مرضاته، وأن يكون قصدهم تبعا لقصده، وسيرهم وفق شريعته، حتى تتحقق فيهم العبودية لله اختيارا كما هى متحققة فيهم إجبارًا "قُلْ إِنَّ صَلوٰتِى وَنُسُكِىْ وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِىْ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ لَا شَرِيْكَ لَهٗ وَبِذٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ"(الأنعام:٦:١٦٣).

وأفضل الصلوٰة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، بعثه الله رحمة للعالمين، بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ونصح الأمة وجاهد فى سبيل الله حق جهاده. ترك أمته على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك. جمع الله تعالىٰ به بعد الفرقة، وهدى به بعد الضلالة، وأغنى به عن العيلة، وفتح به أعينا عميا وقلوبا غلفا وجمع الله برسالته بين المؤمنين وجعلهم إخوة متحابين. وأسأل الله بجاهه، أن يوفقنى فى القول والعمل، ويجنّبنى مواطن الزّيغ، والذّلل، ويهديني سواء السبيل، ويزوّدنى فى طريقى هذا بسلامة النية وحسن القصد، وقوّة العزم، واستهداف مرضاته، "فمن كان يرجوا لقاء ربه، فليعمل عملا صالحا، ولا يشرك بعبادة ربه أحدا"(الكهف١٨:١١٠) وبعد:

فإن أمراض الأمة الإسلامية– فى عصرنا هذا– قد تعددت وتشعبت

---

* المحاضر فى قسم الدراسات الاسلاميه،بالجامعةالاسلامية،بهاولفور. باكستان.

وفشت حتى شملت جوانب متعددة من شئون الدين والدنيا، ومما يعجب له ويستغرب أن الأمة لا تزال على قيد الحياة، لم تصب منها تلك الأرواء والعلل– بحمد الله–مقتلا على كثرتها وخطورتها، وبعضها كان كفيلا بإبادة أمم وشعوب لم تغن عنها كثرتها ولا وفرة مواردها. ولعل مرد نجاة هذه الأمة إلى هذا اليوم– رغم ضعفها وهرمها– هو وجود كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واستغفار الصالحين من أبناء الأمة(وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وَمَا كَانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ"(الأنفال ٨:٣٣).

الله جل وعلا يخبر ويؤكد أن المؤمنين أمة واحدة من أولهم إلى أخرهم يجمع بينهم الإيمان والعقيدة الصحيحة وإفراد الله جل وعدلا بالعبادة، ويكون المعبود واحدا، ويكون المنهج واحدًا وهو كتاب الله وسنّة رسولهﷺ، وكذلك يقول سبحانه وتعالى:(إنما المؤمنون إخوة)(الحجرات ٤٩:١٠). فجعل الله المؤمنين إخوة بموجب الإيمان، والإيمان هو العقيدة الصحيحة فهذه العقيدة توجب الأخوة بين المؤمنين، أخوة أقوى من أخوة النسب، ولا يبغى للإخوة أن يكون بينهم تفرّق واختلاف، بل يجب أن يكون بينهم اجتماع، ومما يدلّ على وجوب الاجتماع بين المؤمنين أن الله سبحانه وتعالىٰ شرع لهم الإجتماعات الدينية، فشرع لهم الاجتماع فى اليوم والليلة خمس مرّات فى المساجد لأداءِ الصلاة، ونهى النبىﷺ عن التخلّف عن الجماعة من غير عذر– يعنى، عن صلاة الجماعة– لأن المسلمين يجب أن يكونوا جماعة واحدة فى عبادة ربهم عز وجل. واجتماع أسبوعى فى صلاة الجمعة وهو أكبر من الإجتماع فى الصلوات الخمس، واجتماع سنوى فى صلاة العيد، وهو اجتماع اكبر من ذلك والإجتماع لأداء شعيرة الحج من أقطار الأرض فى حين واحد، وحول بيت واحد وهو بيت الله سبحانه وتعالىٰ.

وهذه اجتماعات عظيمة تربى المسلمين على الوحدة واجتماع الكلمة، وكذلك الإجتماع فى الصيام أمر المسلمين أن يصوموا جميعا لرؤية الهلال، وأن يفطروا جميعا لرؤية الهلال، قال ﷺ "صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته"(١). وقال ﷺ: "صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون"(٢).

ومن سنة رسول اللهﷺ أحاديث كثيرة تحث على اجتماع المسلمين ووحدتهم وتآخيهم وتعاونهم من ذلك حديث: "إن اللّه يرضى لكم ثلاثا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا. وأن تعتصموا بحبل اللّه جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاّه أمركم"(٣).

ففى هذا وجوب وحدة المعبود ووحدة المرجع ووحدة القيادة؛ لأن الاختلاف فى واحد من هذه الثلاثة يسبب الفرقة والتنازع والشقاق، كل هذه الأدلة- وهناك أكثر منها وأكثر- كلها تحث على الاجتماع بين المسلمين والترابط والتراجم والتآخى ونبذ الفرقة والإختلاف؛ لأن المسلمين أمة واحدة، وجسد واحد، ونبيان واحد، واجتماع الحج الذى يجتمع فيه المسلمون من أقطار الأرض فى صعيد واحد يطوفون حول بيت واحد يؤدون عبادة واحدة فى زمن واحد ومكان واحد؛ من أجل أن يتربى المسلمون على الاجتماع والائتلاف والمحبة والأخوة.

هذه دروس الاجتماع؛ لأن الفرقة والاختلاف عذاب كما قال اللّه سبحانه وتعالى: " وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ "(الأنفال ٤٦).

فالتنازع يسبب الفشل، وهو الهزيمة وانتصار العدوّ على المسلمين، سواء كان ذلك فى ميدان المعركةأو فى غيرها. فليس هذا خاصا بميدان المعركة، بل التفرق والتنازع بين المسلمين يفشلهم أمام أهل الأرض من أعدائهم ويطمع الأعداء فيهم، وقوله تعالىٰ: "وتذهب ريحكم" الريح هو القوة؛

لأن الاجتماع قوة والتفرق ضعف، ومتى ضعف المسلمون ذهبت عزتهم وكرامتهم وطمع فيهم عدوّهم، واستولوا عليهم، سواء استولوا استيلاءً مباشرا أو غير مباشر: وقوله تعالى: **"ولا تكونوا كالذين تفرّقوا واختلفوا"**(آل عمران ٣: ١٠٥).

بيّن الله في هذه الآية أن الافتراق يسبب الاختلاف، الاختلاف في الآراء والمناهج والجماعات والأحزاب يسبب الاختلاف في القلوب، وإذا اختلفت القلوب تناكرت وتفرقت كلمة المسلمين بسبب ذلك. فمن ثمرات التفرق حصول الاختلاف؛ ولهذا كان ﷺ يسوي أصحابه في الصلاة، يسوي صفوفهم ويقول: **"لا تختلفوا فتختلف قلوبكم"**(٤). فالاختلاف في الصف يسبب الاختلاف في القلوب، والإتفاق وتعديل الصف يسبب اجتماع القلوب. هذا مثال يقاس عليه كل شئوون الأمة، يجب أن تكون الأمة صفا واحدا في كل أمورها **"إنّ الله يُحِبّ الَّذِيْنَ يُقَاتِلُوْنَ فِيْ سَبِيْلِهٖ صَفًّا كَاَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَّرْصُوْصٌ"**(الصف ٦١: ٤).

إن أصحاب رسول الله ﷺ قد اختلفوا في أمور كثيرة، وإذا كان هذا الاختلاف وقع في حياة رسول الله، وإن كان عمره لا يمتد إلى أكثر من لقائه عليه الصلاة والسلام. فكيف لا يختلفون بعده؟ إنهم قد اختلفوا فعلا، ولكن كان لاختلافهم أسباب وكانت له آداب، وكان لما اختلفوا فيه من الأمور الخطيرة.

فقد كان أول اختلافهم بينهم، بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، حول حقيقة وفاته ﷺ، فإن سيدنا عمر بن خطاب رضى الله عنه أصر على أن رسول الله لم يمت، واعتبر القول بوفاته ارجافا من المنافقين توعدهم عليه، حتى جاء ابو بكر رضى الله عنه وقرأ على الناس قوله تعالى: "وما محمد إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتِل انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئًا، وسيجزى الله الشاكرين"(آل عمران ٣: ١٤٤). وقوله

تـعـالـى:"إنّك مَيّـتٌ وإنهم ميّتون"(الزمر٣٩:٣٠). فسقط السيف من يد عمر، وخـر عـلـى الأرض، واستيـقـن فـراق رسول اللهﷺ، وانقطاع الوحي، وقال عن الآيات التي تلاها أبو بكر "كأني، والله، لم أكن قرأتها قط"(٥).

ثـم اختـلـفـوا فـي المكان الذي ينبغي أن يدفن فيه رسول اللهﷺ، فقال قـائـل:"نـدفنه في مسجده. وقال قائل:بل ندفنه مع أصحابه. فقال أبو بكر رضي الـلّـه عـنـه:إنـي سمعت رسول اللهﷺ يقول:ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض" فرفع فراش رسول اللهﷺ توفي عليه، فحفر له تحته"(٦).

كـمـا اختلفا في قسمة الأراضي المفتوحة:" فكان أبو بكر يرى قسمتها وكان عمر يرى وقفها ولم يقسمها"(٧).

وكذلك اختلفا في المفاضلة في العطاء، فكان أبو بكر يرى التسوية في الأعـطيـات حيـن كـان يـرى عـمـر الـمـفـاضـلة وقد فـاضل بين المسلمين في أعـطيـاتهـم.وعـمـر لـم يستـخـلف عـلـى حين استخلفه أبو بكر، كما كان بينهما اختـلاف فـي كثيـر مـن مسـائـل الفقه، ولكن الخلاف مازاد كلا منهما في أخيه إلا حبًّـا، فـأبو بكر حين استخلف عمر قال له بعض المسلمين:"ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى من غلظته؟ قال:أقول:اللهم إني استخلفت عليهم خير أهلك"(٨).

وحيـن قـال أحـدهم لعمر رضي الله عنه:"أنت خير من أبي بكر، أجهش لبكاء وقال:والله لليلة من أبي بكر خير من عمر وآل عمر"(٩).

تـلك نماذج من الاختلافات بين الشيخين، اختلفت الآراء وما اختلفت القلوب، لأن نياطها شدّت بأسباب السماء فما عاد لتراب الأرض عليها من سلطان.

وحتـى نتـلـمـس الـمـزيـد مـن أدب الاختلاف بين الصحابة رضوان الله عـليهـم نـعـرض القضايا الخلافية، فنقول:كان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب

كالصديق وكثير من الصحابة إلى أن الجد يسقط جميع الإخوة والأخوات في المواريث كالأب، وكان زيد بن ثابت كعليّ وابن مسعود وفريق آخر من الصحابة رضوان اللّه عليهم أجمعين يذهب إلى توريث الإخوة مع الجد ولا يحجبهم به، فقال ابن عباس يوما: ألا يتقى اللّه زيد، يجعل ابن الابن ابناً ولا يجعل أب الأب أبا!: وقال: لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع، فنضع أيدينا على الركن، ثم نبتهل فنجعل لعنة اللّه على الكاذبين(١٠).

تلك أمثلة من اختلافات الصحابة الفقهية، نوردها لا لتعمق الهوة ونؤصل الاختلاف بل لتنحصر ضالتنا فى استقراء آداب نلتقى عليها فى حل خلافاتنا الفقهية حتى يغدو أسلوب حياة لنا في تعاملنا مع الناس.

من خلال استعراضنا لقضايا الخلاف نلحظ أن الهوى لم يكن مطيّة أحد الصحابة رضوان اللّه عليهم أجمعين، وأن الخلافات التي أفرزت تلك الآداب لم يكن الدافع إليها غير تحري الحق، وهذا غيض من فيض من معالم أدب الخلاف بين الصحابة بعد عهد الرساله وانقطاع الوحي. وهذا ما عليه غالب الجماعات اليوم – كل جماعة مقتنعة بما هى عليه، ولا تفكر بأن تعرض ما هى عليه على الكتاب والسنّة، وإنما تأخذها العصبية، وتأخذها غيرة الجاهلية والنخوة الجاهلية على التعصب لما هى عليه، وهذه علامة شر، بل الواجب علينا جميعًا "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِىْ شَيْءٍ فَرُدُّوْهُ إِلَى اللّٰهِ وَالرَّسُوْلِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ ذٰلِكَ خَيْرٌ وَّأَحْسَنُ تَأْوِيْلاً" (النساء ٤:٥٩). أى: خير وتأويلا عاجلا وآجلا "وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللّٰهِ ذٰلِكُمُ اللّٰهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيْبُ" (الشورى ٤٢:١٠).

إن مذاهب الفقه الإسلامى ليست محصورة فى أربعة كما يظن من لا علم له. وأن الأئمة ليسواهم مالكًا وأبا حنيفة والشافعى وأحمد فحسب، فقد

عاصر هؤلاء أئمة كانوا مثل مرتبتهم من العلم والإجتهاد إن لم يكونوا أفقه وأعلم. كان الليث بن سعد معاصرًا لمالك. وقد قال فيه الشافعي: "الليث أفقه من مالك لو لا أن أصحابه لم يقوموا به". وكان فى العراق سفيان الثوري الذى لا يقل في مرتبة الفقهية عن أبى حنيفة. وقد عده الغزالى أحد الأئمة الخمسة فى الفقه، فضلاً عن إمامته فى علم السنّة، حتى لقب بأمير المؤمنين فى الحديث". وكان الأوزاعي إمام الشام غير منازع، وقد ظلّ مذهبه معمولا به هناك أكثر من مائتى عام. وكان هناك من آل البيت الإمام زيد بن على، وأخوه الإمام جعفر محمد بن على الباقر، وابنه الإمام جعفر الصادق، وكل منهم إمام مجتهد مطلق، معترف بإمامته عند أهل السنة جميعا. وكان الطبرى بعد هؤلاء مجتهدا مطلقا، وإماما فى الفقه، كما هو إمام فى التفسير والحديث والتاريخ، وكان لمذهبه أتباع ثم انقرضوا.

وقبل الأئمة الأربعة كان هناك أئمة وأساتذة لهم، بل لشيوخهم وشيوخ شيوخهم، يشار إليهم بالبنان: بحور علم ومصابيح هدى. وأي دارس يجهل مثل: سعيد بن المسيب، والفقهاء السبعة بالمدينة، وطاؤوس وعطاء وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وابن سيرين، والشعبى، والأسود، وعلقمة، وإبراهيم، ومسروق، ومكحول، والزهرى، وغيرهم من فقهاء التابعين الذين تخرجوا فى مدرسة الصحابة الذين تخرجوا فى مدرسة النبوية، وشاهدوا أسباب تنزيل القرآن وورود الحديث، وكانوا أصفى فهما للدين، وأعلم بمقاصد القرآن، وأدرٰى بدلالات اللغة وألفاظها. ومن يجهل فقه أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وعائشة وغيرهم من أئمة الصحابة الذين بهم يقتدى فيهتدى؟

إن الأئمة الأربعة كغيرهم من المجتهدين لم يدعوا لأنفسهم العصمة، ولم

يزعمها لهم أحد من العلماء وغاية الأمر أنهم مجتهدون يتحرون الصواب ما وسعتهم طاقتهم البشرية فإن أصابعه فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر، ولهذا كانوا كثيرا ما يرجعون عن آرائهم. ويختارون غايرها تبعا لما ظهر لهم من الدليل، وهذا سر ورد أكثر من رواية في المسألة الواحدة عن الإمام الواحد، وقد عرف أن الشافعي كان له مذهبان: مذهب قديم في العراق، ومذهب جديد في مصر، ولا تكاد تخلو مسألة مهمة من الفقه إلا ولمالك وأحمد فيها أكثر من رواية، وقد رجع ابو حنيفة عن بعض آرائه قبل موته بأيام. وقبلهم كان عمر يفتي برأي في عام ثم يفتي بما يخالفه في العام المقبل، فإذا سئل في ذلك قال: ذلك على ما علمنا، وهذا على ما نعلم.

وقد خالف أبا حنيفة أصحابه في مئات من المسائل لما لاح لهم من الادلة، أو وصل إليهم من الآثار، أو ادركوا من مصالح الناس وحاجاتهم بعد إمامهم، ولهذا كثير ما يقول بعض علماء الحنفية في المسائل الخلافية "هذا اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان".

وحين اجتمع أبو يوسف اكبر أصحاب أبي حنيفة وأفضلهم بإمام دار الهجره مالك بن أنس وسأله عن مقدار الصاع ومسألة الأحباس –الوقف– وصدقة الحضروات، فأخبره مالك بما دلت عليه السنة في ذلك، فقال: "رجعت لقولك يا أبا عبدالله، ولو رأى صاحبي – يعني أبا حنيفة – ما رأيت، لرجع كما رجعت" وهذا هو الإنصاف الذي يثمره العلم الراسخ، الاجتهاد الصحيح، وكل ما جاء عن الأئمة رحمهم الله يؤكد هذه الحقيقة الناصعة. قال أبو حنيفة: "هذا رأي وهذا أحسن ما رأيت، فمن جاء برأي خير منه قبلناه". وقال مالك: "إنما أنا بشر أصيب وأخطيء، فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة". وقال الشافعي: "إذا صح الحديث بخلاف قولي فاضربوا بقولي

الحائط، وإذا رأيت الحجة موضوعة على الطريق فهى قولى".ومن روائع ما يروى عنه قوله:"رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب(١١).

إن تقليد هذه المذاهب والتعصب لها أمر مبتدع فى هذه الأمة، مخالف لهدى السلف والقرون الثلاثة الأولى، يقول صاحب "تقويم الأدلّة"(١٢):

"كان الناس فى الصدر الأول-أعنى الصحابة والتابعين والصالحين- يبنون أمورهم على الحجة. فكانوا يأخذون بالكتاب ثم السنة، ثم بأقوال من بعد رسول اللّهﷺ ما يصح بالحجة. فكان الرجل يأخذ بقول عمر فى مسألة ثم يخالفه بقول عليّ فى مسألة أخرى، ولم يكن المذهب فى الشريعة عمريا ولا علويا، بل النسبة كانت إلى رسول اللّهﷺ، فكانوا قرونا أثنى عليهم رسول اللّهﷺ بالخير، فكانوا يرون الحجة لا علماء هم ولا نفوسهم، فلما ذهبت التقوى عن عامة القرن الرابع وكسلوا عن طلب الحجج، جعلوا علماء هم حجة واتبعوهم، فصار بعضهم حنفيا وبعضهم مالكيا وبعضهم شافعيا، ينصرون الحجة بالرجال، ويعتمدون الصحة بالميلاد على ذلك المذهب" (١٣).

وإذا فالواجب على المسلم إذا تعذر عليه إدراك الأحكام من أدلتها أن يسأل أهل الذكر، ولا يجب عليه التزام مذهب معين؛ إذ لا واجب إلا ما أوجبه اللّه ورسوله، وهما لم يوجبا على أحد أن يكون حنفيا أو شافعيا أو غير ذلك، قال شارح "مسلم الثبوت":"فإيجابه تشريع شرع جديد"(١٤).

إن الخلاف فى المسائل الاجتهادية التى لم يرد فيها نص قاطع الثبوت والدلالة لا يجوز أن يؤدى إلى تفرق أو تنازع، وقد خالف الصحابة بعضهم بعضا ولم يحدث بينهم فرقة ولا عداوة ولا شحناء.وقد كان فى الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ البسملة ومنهم من لا يقرأ، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من لا يجهر بها، وكان منهم من يقنت فى الفجر ومنهم من لا يقنت فى الفجر، ومنهم من

يتوضأ من الحجامة والرعاف والقيء، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ مما مسته النار، فمنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك.. ومع هذا فكان يصلى بعضهم خلف بعض مثلما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعى وغيرهم رضى الله عنهم يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم، وإن كانوا لا يقرأون البسملة، لا سرًا ولا جهرًا. وصلى هارون الرشيد إماما، وقد احتجم، فصلى الإمام أبو يوسف خلفه، ولم يعد، وكان قد أفتاه الإمام مالك بأنه لا وضوء عليه.

وكان الإمام أحمد يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقيل له: فإن كان الإمام خرج منه الدم ولم يتوضأ، هل تصلى خلفه؟ قال: كيف لا أصلى خلف مالك وسعيد بن المسيّب!

وصلى الشافعى قريبًا من مقبرة أبى حنيفة، فلم يقنت تأدبامعه، وقال ربما انحدرنا إلى مذهب أهل العراق. وفى البزازية- من كتب الحنفية-عن الإمام الثانى أبى يوسف- أنه صلى يوم الجمعة مغتسلا من الحمام وصلى بالناس وتفرقوا، ثم أخبر بوجود فأرة ميتة فى بئر الحمام، فقال: إذن نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا(١٥).

وما ذلك إلا أن هذه المسائل وأشباهها محتملة مرنة، وكثيرا ما يكون كلا الوجهين فى المسألة مشروعًا، فإن لم يكن فالصواب غير مقطوع به، والخطأ معذورٌ صاحبه بل مأجور. ولهذا كان الأئمة فى هذه المواضع يصححون القول، ويثبتون خلافه، مراعاة للخلاف. يقول أحدهم: هذا أحوط، وهذا هو المختار، وهذا أحب إلى، أو يقول: ما بلغنا إلا ذلك.

وهذا كثير فى المبسوط. وآثار محمد، وكلام الشافعى رحمهم اللّه(١٦). ورضى اللّه عن الإمام مالك ما كان أفقهه: لقد حكى السيوطي: أن

الـرشيـد شـاوره أن يـعـلـق كتابه "المؤطا" فى الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه. فـقـال: لا تـفـعـل فـإن أصـحاب رسول اللهﷺ اختلفوا فى الفروع، وتفرقوا فى البـلـدان، وكـل سـنّة مضت. قال الرشيد: وفقك الله يا أبا عبدالله!! وحكى مثل هذه القصة مع المنصور أيضاً(١٧).

إن هـذه الـمسائل الخلافية وما عدا ذلك، بين الفقهاء ومراعاتهم أقوال بعضهم بعضا والعمل بمذهب بعضهم بعضا، دليل قاطع على صحة "نظرية مراعاة الخلاف" وبرهان ساطع على أهميتها ومكانتها فى الفقه الإسلامى.

فـمـن ثـمة لا تسوغ الجرأة لحنفي أن يصرح أن أقوال مالك والشافعى وابـن حـنبل وغيرهم جميعها خطأ لمجرد مخالفتها الإمام الأعظم. وكذلك كل واحد من أتباع الأئمة لا تسوغ له الجرأة على هذه التصريح إذ لا يتصور العقل أن جـمـيـع مـا خـالفوابه امامة خطائوهو المصيبوحدة على حين ان الجميع مشتركون بعدم العصمة.

إن هـنـاك كثيرا من المناظرات العلمية الدقيقة المليئة بأدب الاختلاف حـفـلـت بهـا كـتـب التراجم والتاريخ والمناظرات ونحوها، ولا يكاد المرء يفتقد "أدب الاختـلاف" بين أهل العلم إلاّ بعد شيوع التقليد وما رافقه من تعصب وتعثر في سلوك أهل العلم، ونظراتهم إلى العلم نفسه، ولا سيما بعد أن خملت الساحة مـن أمثـال الـعـلـمـاء الـذيـن يـقول فيهم الإمام الغزالى: "وكان قد بقي من علماء التـابـعيـن مـن هـو مستـمر على الطراز الأول، وملازم صفو الدين، ومواظب على سـمـت عـلـمـاء السـلف، فـكانوا إذا طلبوا هربوا وأعرضوا" فاضطر الخلفاء إلى الإلـحـاح فـي طـلبهـم لـقبـولية الـقـضـاء والـحـكـومات، وحل محل هذا الرعيل الـمبـارك طـلاب الـدنيـا بـالدين، وحل الذي هو أدنى مكان الذى هو خير، وفي ذلك يـقـول الإمام الغزالى: "فرأى أهل تلك الأعصار عز العلماء وإقبال الأئمة

والولاة عليهم مع إعراضهم عنهم، فاشر أبوا بطلب العلم توصلا إلى نيل العز، ودرك الجاه من قبل الولاة، فأكبّوا على علم الفتاوٰى وعرضوا أنفسهم على الولاة، وتعرفوا إليهم وطلبوا الولايات والصلات منهم، فمنهم من أنجح، والمنجح لم يخل من زل الطلب ومهانة الابتذال فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض من السلاطين أذلة بالإقبال عليهم إلا من وفقه اللّه تعالى في كل عصر من علماء دين اللّه"(١٨).

لقد صوّر الإمام الغزالى رحمه اللّه واقع العلماء بعد أن غدت الدنيا مطلبهم، وصار الدين الطريق الوحيد الموصل إلى أبواب الولاة، كما أصبحت الرغبة في كسب ودّهم هي التي تدفع فئات ممن تزيوا بزي العلماء إلى طلب العلم.

تلك هي بعض نماذج أدب الخلاف، من آداب علماء الأمة، نستنبط منها: أن خلف الأمة في قرون الخير كان يسير حذو السلف، ولكل يستقي من أدب النبوة، ولم يكن أدب السلف الصالح يقتصر على تجنب التجريح والتشنيع، بل كان من الآداب الشائعة في ذلك الجيل من العلماء التثبت في أخذ العلم واجتناب الخوض فيما لا علم لهم به، والحرص على تجنب الفتياخوفا من الوقوع في الخطأ. قال صاحب القوت: وروينا عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت في هذا المسجد(مسجد رسول اللّهﷺ) مائة وعشرين من أصحاب رسول اللّهﷺ أحد يسأل عن حديث أو فتيا إلا ودّ أن أخاه كفاه ذلك. وفي لفظ آخر: كانت المسألة تعرض على أحدهم فيردها إلى الآخر، ويردها الآخر إلى الآخر حتى ترجع إلى الذي سأل عنها أول مرة....(١٩).

وقد ارتفع هؤلاء الرجال فوق مشاعر الاحساس بالغضاضة فقد يتوقف أحدهم أمام مسألة تأثمًا، فمن ذلك أن رجلا سأل مالك بن أنس عن مسألة، وذكر أن قومه أرسلوه يسأله عنها من مسيرة ستة أشهر، قال مالك: فأخبر الذى

أرسلك أني لا علم لي بها. قال الرجل:ومن يعلمها؟ قال مالك:من علّمه اللّه، قالت الملائكة:"لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا"(البقرة ٢:٣٢).

وبعد:فتلك لمحات خاطفة توضح لنا من أدب جم، وخلق عال لا ينال منه الاختلاف، ولا يؤثر فيه تباين الاجتهاد، وتلك آداب الرجال الذين تخرجوا في المدرسة المحمدية، فما عاد للهوٰى عليهم من سلطان:وكتب التراجم والطبقات والمناقب والتاريخ حافلة بما لا يحصى من المواقف النبيلة، والمناظرات الطريفة بين كبار الأئمة والتي كان الأدب سداها، والخلق الإسلامي الرفيع لحمتها، وحرى بنا ونحن نعيش الشتات في كل أمورنا أن نعود إلى فيىء تلك الدوحة المباركة، ونلتقي على الآداب الكريمة التي خلفها لنا سلفنا الصالح إن كنا جادين في السعي لاستئناف الحياة الإسلامية الفاضلة.

ونحن لا ننكر أن هناك مواقف تلتزم فيها هذه الآداب، أو خلت من تلك السمات الخيرة التي ذكرناها، ولكنها كانت مواقف من أولئك المقلدين أو المتأخرين الذين أشربوا روح التعصب، ومردوا على التقليد، ولم يدركوا حقيقة الروح العلمية العالية الكامنة وراء أسباب اختلاف الفقهاء، ولم يلهموا تلك الآداب الرفيعة التي كانت وليدة النية الصادقة في تحري الحق، وإصابة الهدف الذي رمى إليه الشارع الحكيم، ويبدوا أنهم كانوا من أولئك الذين قال فيهم الإمام الغزالي:فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم.

والمطلوب سيد نفسه لا ينزع إلا عن الحق، والطالب باع نفسه فلا يشدو إلا بما يطيب لشاربه، فحولوا الاختلاف الذي كان نعمة أثرت الفقه الإسلامي وأثبتت واقعية هذا الدين وغايته لمصالح الناس إلى عذاب أليم، وصار عاملا من أخطر عوامل الفرقة والتناحر بين المسلمين... بل تحول إلى نقمة

بـددت الـكثير من طاقات الأمة فيما لاجدوى منه، وشغلتها بما لا ينبغي أن تنشغل بـه. والاختـلاف الـذي الذي تعرضنا لبعض جوانبه في الصفحات السابقة وألمحنا إلـى مـا كـان فـي رجـالـه مـن آداب رفيـعة هو الاختلاف الذي وضع فيه الكاتبون كتبهـم فـي "أسبـاب اختلاف الفقهاء" قديما وحديثا، أما الخلاف الذي تلا تلك القرون الخيرة فهو خلاف من نوع آخر، كما أن له أسبابا أخرى مختلفة.

☆........O........☆

المراجع

۱. البخارى، محمد بن اسماعيل،الجامع الصحيح البخارِي، رقم(۹ .۱۹)، دارالسلام الرياض الطبعة الاولى ۱۹۹۹م .

۲. السجتانى، ابو داود، سليمان بن اشعث، سنن ابى داود، رقم(۳۳۲۴)، دارالسلام للنشروالتوزيع، الرياض ۱۹۹۹م .

۳. القشيرى، ابو الحسن، مسلم بن حجاج. الجامع الصحيح المسلم ،رقم(۱۷۱۵)، دارالسلام للنشروالتوزيع، الرياض الطبعة الاولى ۱۹۹۹م و احمد بن حنبل،ابو عبدالله ، مسند احمد ۲ /۳٦۷، مكتبة ابن الباز مكة المكرمة ۱۹۸۰م .

۴. الترمذى، ابو عيسى محمد بن عيسى،الجامع الترمذى، رقم(۲۲۸)، دارالسلام للنشروالتوزيع، الرياض ۱۹۹۸م والجامع الصحى ح المسلم، رقم(۴۳۲) .

۵. محمد رافت، حياة الصحابة ،۱ /٦۴٦، دارالفكر العربى ۱۹۹۹م .

٦. الجامع الصحيح المسلم ، رقم (۱٦۸۲).

۷. الظاهرى،على بن حزم،الاندلسى، الاحكام فى اصول لاحكام، ۲ /٦۳، مكتبةالخانجى۱۳۳۲

٨. الدکتور، جابر علوانی، ادب الخلاف ، ص٨٢، دارالفکر، بیروت ١٩٨٠م .

٩. الجوزیة، ابن القیم، ابو عبدالله محمد بن ابی بکر، اعلام الموقعین، فصل تتغیر الفتوی بتغیر، ٢ /١٣٩، المکتبة الاسلامی بیروت، ١٩٨٨م

١٠. ادب الخلاف ، ص٨٠.

١١. الاستاذ الاکبر الشیخ شلتوت و الشیخ محمد السایس، مقدمة مقارنة المذاهب، ص ٢٢، دارالفکر، بیروت ١٩٩٨م .

١٢. ابو زید الدیوسی، تقویم الادلة،١ /٣٨، دار احیاء التراث العربی، بیروت،لبنان١٩٨٠م.

١٣. الدهلوی، الشاه، ولی الله، حجة الله البالغة،١ /١٠٩، ومابعد ها ملخصا، ادارة القرآن و العلوم الاسلامیة، کراتشی ١٩٨٩م .

١٤. المرجع السابق

١٥. الدکتور، یوسف الرضاوی، الصحوة الاسلامیة بین الاختلاف المشروع و التفرق المذموم، ص ٥٩، دارالفکر، بیروت ١٩٩٠م .

١٦. المرجع السابق

١٧. الغزالی، ابو حامد محمد، احیاء علوم الدین،١ /٤١ احیاء الترات الاسلامی، ١٣٨٦ھ.

١٨. جابر علوانی، ادب الخلاف، ص ٨١ .

١٩. المرجع السابق

☆........O........☆